



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، لأن ذلك يخلو بالحدود الشرعية التي فصلت بين الجنسين. فالمرأة يجب أن تلبس الملابس التي تميزها عن الرجل، وتكون ساترة وحشمة. أما الرجل فيجب أن يلبس الملابس التي تميزه عن المرأة، وتكون ساترة وحشمة. وإذا لبس الرجل ملابس المرأة، أو لبست المرأة ملابس الرجل، فقد خالف الحدود الشرعية، وهذا من الكبائر.

[سنة النبوية، ج 1، ص 123] [سنة النبوية، ج 1، ص 123]

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، لأن ذلك يخلو بالحدود الشرعية التي فصلت بين الجنسين. فالمرأة يجب أن تلبس الملابس التي تميزها عن الرجل، وتكون ساترة وحشمة. أما الرجل فيجب أن يلبس الملابس التي تميزه عن المرأة، وتكون ساترة وحشمة. وإذا لبس الرجل ملابس المرأة، أو لبست المرأة ملابس الرجل، فقد خالف الحدود الشرعية، وهذا من الكبائر.

<https://sunnah.global/hadeeth/si/show/3600>

